

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٤ لسنة ١٩٦٧

باستثناء أموال وممتلكات بعض الأشخاص من أحكام القانون

رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ برفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٧٢ لسنة ١٩٦٦ باستثناء بعض الأشخاص من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ ؛

قرر :

مادة ١ - تستثنى أموال وممتلكات الأشخاص الميئنة أسماءهم في الكشف المرافق لهذا القرار من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه وتسلم اليهم تلك الأموال والممتلكات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ذي القعدة سنة ١٣٨٦ (٤ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

كشف

باسماء الأشخاص الذين تقرر استثناءهم من أحكام القانون

رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤

- (١) عائلة عبد الحى جاك فرج شماس .
- (٢) عائلة أحمد محمود محمد فضل .
- (٣) عائلة سليم جمعه جمان .
- (٤) عائلة قاسم جمعه جمان .
- (٥) عائلة حمد عيد سلامه .
- (٦) عائلة عودة فليح سليمان .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٣٢ لسنة ١٩٦٧

بفرض الحراسة على أموال وممتلكات السيدة / حكمت محمد فهمى اسماعيل

التي آلت إليها عن طريق وقف الأمير عبد الله جاويش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال وممتلكات المتقنين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والهيئات ؛

قرر :

مادة ١ - تفرض الحراسة على أموال وممتلكات السيدة / حكمت محمد فهمى اسماعيل والتي آلت إليها عن طريق وقف الأمير عبد الله جاويش مستحفظان بن عبد الله الخيري .

ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الاشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما على هذه الأموال والممتلكات ويكون للمارس العام سلطات المدير المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ ذي القعدة سنة ١٣٨٦ (٢٦ فبراير سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

- (٧) عائلة سالم محمد مبارك .
 (٨) عائلة صالح عبد المالك سالم .
 (٩) عائلة محمد خليل جزر .
 (١٠) عائلة عبد المعطي علي عياقة .
 (١١) عائلة سويلم سليم حسين .
 (١٢) عائلة السيد محمد العيسوي .
 (١٣) عائلة السباعي أحمد الصاوي .
 (١٤) عائلة أحمد محمد منصور .
 (١٥) عائلة حسن عبده عزام .
 (١٦) محمد حسن الحسيني شامية وعائلته .
 (١٧) عائلة عبد النبي محمد مصرية .
 (١٨) محمد المدبغى وعائلته .
 (١٩) عائلة عبد الفضيل محمد عبد الله القويضي .
 (٢٠) عائلة أحمد محمد عبد الله القويضي .
 (٢١) عائلة عبد الحميد عبد الله محمد شحاته .
 (٢٢) عائلة توفيق خليل محمود .
 (٢٣) عائلة عباس عبد الحميد رشوان .
 (٢٤) عائلة عمر عبد العزيز الأمام الحريبي .
 (٢٥) عائلة سالم حويشان مبارك .
 (٢٦) سلام سليم نصار مطير وعائلته .
 (٢٧) عائلة ماجريت جباي .
 (٢٨) عائلة سلامه منصور ناصر صالح السوية .
 (٢٩) عائلة عبد الله المرصبي أحمد درويش .
 (٣٠) حسن أحمد عمار وعائلته .
 (٣١) عائلة عيد مطير عطشان .
 (٣٢) عائلة سعد محمد سويلم .
 (٣٣) يوسف شكرى يوسف حمصى وعائلته .
 (٣٤) عائلة الباز حريم الغمراوي .
 (٣٥) عائلة عبده عبد الرحمن فرج الشعطة .
 (٣٦) عائلة محمد هيمى صقر .
 (٣٧) ملا العين عبد الله كمال وعائلته .
 (٣٨) شافى أحمد شافى وعائلته .
 (٣٩) عائلة حسن عفيفى حسن .
 (٤٠) عائلة أبو المعاطى عبده الفقى .
 (٤١) عائلة سالم نصار سلامه .
 (٤٢) عائلة علي عبد العزيز هيصم .
 (٤٣) عائلة سليمان صباح مخللا .
 (٤٤) عائلة حسن سليمان جادو .
 (٤٥) عائلة عواد محمد عبد الكريم شكشك .
 (٤٦) عائلة أمين محمد عبد الكريم شكشك .
 (٤٧) عائلة محمد محمد عبد الكريم شكشك .
 (٤٨) عائلة عواد عياد نصير الكلاب .
 (٤٩) عائلة عبد الحليم مصطفى خوخة وشهرته سامبو .
 (٥٠) عائلة عويض سليم علي سمحان .
 (٥١) عائلة عوده عبد الله نصير الكلاب .
 (٥٢) عائلة عبد المعطي علي العرابي .
 (٥٣) عائلة هليل سليم دخيل الله .
 (٥٤) عائلة عمر محمد سويلم .
 (٥٥) عائلة اليرفتا موصيرى .
 (٥٦) رضوان السيد محمد بنشته وعائلته .
 (٥٧) السيدة / مارسيل الياس جرجس اسكندر .
 (٥٨) موريس الياس جرجس اسكندر .
 (٥٩) حامد طلبه صقر وعائلته .
 (٦٠) حسن منصور سليمان أبو مجول وعائلته .
 (٦١) سليم حماد أبو جهامة وعائلته .
 (٦٢) محمد عبد المقصود لعبوطة وعائلته .
 (٦٣) محمد صالح جاد الحق وعائلته .
 (٦٤) السيد عبد العزيز عبد الحميد قاصم وعائلته .
 (٦٥) محمد كمال متصر الرشيدى وعائلته .
 (٦٦) ناصر محمد سويلم وعائلته .
 (٦٧) أحمد توفيق خليل وعائلته .
 (٦٨) مينا بشاى شحاته وعائلته .
 (٦٩) علي حسن حسين وعائلته .
 (٧٠) ربيع موسى أحمد أبو زهير وعائلته .
 (٧١) محمود خليل جزر وعائلته .
 (٧٢) حسين عيد نصير الكلاب وعائلته .

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما يتولى إدارة هذه الأموال والممتلكات ويكون للمارس العام سلطات المدير العام المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

منذ بداية الجمهورية في ٢٣ ذي القعدة سنة ١٣٨٦ (٤ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

استدراك

نشر بالجريدة الرسمية العدد ٢٤٥ (تابع) بتاريخ ٢٥/١٠/١٩٦١ :
أمر رئيس الجمهورية رقم ١٤٠ لسنة ١٩٦١ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص وعائلاتهم :

(٤٩١) إبراهيم محمد محمود فلفل وعائلته .

وصحة الاسم

(٤٩١) إبراهيم محمد محمود فلفل وله أم محمد محمود فلفل وعائلته .

استدراك

نشر بالجريدة الرسمية العدد ٢١ تابع "٢" الصادر بتاريخ ٢٨/١/١٩٦٧ :
القرار الجمهوري رقم ٤٥٠ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص .

وحيث أنه من بين هؤلاء الأشخاص :

(٢٠) حسين محمد غالب محمد غالب أحمد خلوصي .

وقد سقط اسمه سهوا فاقضى الأمر نشر هذا الاستدراك .

استدراك

نشر بالجريدة الرسمية العدد رقم ٢١ تابع "٢" بتاريخ ٢٨/١/١٩٦٧ :
قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٢ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات :

حمزة محمد الشبراويشي وعائلته .

وصحة الاسم

حمزة محمد عبد الله الشبراويشي وعائلته .

- (٧٣) حمدان راشد رفيع السليمي وعائلته .
(٧٤) حل يحيى المنزى وعائلته .
(٧٥) أحمد إبراهيم الطونسي .
(٧٦) محمد إبراهيم الطونسي .
(٧٧) السيدة / شادية أنور العبد .
(٧٨) محمود إبراهيم الطونسي .
(٧٩) خليل إبراهيم صوف وعائلته .
(٨٠) محمود أحمد صوف وعائلته .
(٨١) عبد السميع محمد ديري وعائلته .
(٨٢) السيدة / نزهة باسلي فرج الله بنها وعائلتها .
(٨٣) محمد جلال عباس عطية وشهرته جلال المين .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٤ مكرر لسنة ١٩٦٧

بفرض الحراسة على أموال وممتلكات الأمير مشاري
عبد العزيز آل سعود وعائلته

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن التدابير الخاصة بأمن الدولة
والقوانين المتعلقة له ؛

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المتقنين
والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والهيئات ؛

قرر :

مادة ١ - بفرض الحراسة على أموال وممتلكات الأمير مشاري
عبد العزيز آل سعود وعائلته ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر
رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الاشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار
ويكون له في ذلك السلطات المنوطة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦
المشار إليه .